للانفاظ في نسخة

كالالتفات ونحوه يلزم ان ينتفي البلاغة بترك المحسنات ايضا وان اريد مطابقة
هذا الحسن على وجه الاجمال كان في قوله الحزم شئ ويلزم ان يحصل البلاغة بمطابقة
مطلق البعض مع ترك بعض الواجبات ايضا وان اريد الاقتضاء الكامل على وجه
الايجاب فقط يلزم ان لا يكون مطابقة لغير الواجبات كالالتفات ونحوه داخلة
في البلاغة واللوازم منتفية ولا يبعد ان يجاب باختيار الشق الثالث ويكون الاكتفاء
به في الحد اكتفاء باقل ما يمكن ولا ينافيه استعماله على غير الواجبات ايضا كما
اعتذر لابن الحاجب في قوله الكلام ما تضمن كلمتين بالاسناد بانه اكتفى باقل ما يكون
الكلام ولا ينافيه حصول الكلام باكثر من كلمتين **قوله** على عكس ما يقال لا
ضرورة ملجئة الى حمل المطابقة في التعريف على الصدق بل يمكن ابقاؤها على معناها
اللغوي اعني الموافقة من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا ولو ابقاه ما ذكر في
الشرح في اول المقدمة ان البلاغة عندهم يقال لمعان مخصوصها كون الكلام
على وفق مقتضى الحال يمكن حمل عبارة الشارح على ذلك وما ذكره في قوله بمعنى
انه صادق عليه بالحاصل المعنى **قوله** وهو مختلف لما اخذ مقتضى الحال
في تعريف البلاغة تبين ان حال الكلام مختلف **قوله** فان مقامات الكلام متفاوتة
اي من حيث الاقتضاء لا من حيث الذات فلا يرد عليه ما قيل من ان اختلاف المقتضي
الذي هو الملزوم لا يستلزم اختلاف المقتضى الذي هو اللازم اذ قد
يقتضي امور كثيرة شيئا واحدا كالحذف مثلا **قوله** لان الاعتبار الى
آخره فيه ان الاعتبار لما كان هو مقتضى الحال كما يجيء ان شاء الله تعالى كان فيه مصادرة
اذ يصير المعنى ان مقتضى الحال مختلف والدليل عليه اختلاف المقامات
والدليل على اختلاف المقامات اختلاف الاعتبارات التي هي مقتضيات
للاحوال ويمكن دفعها بانك قد عرفت ان معنى قوله فان مقامات الكلام
[illegible] انها [illegible] في الاقتضاء ومآل الدعوى [illegible] وهذا التنبيه باعادة

الدعوى

الدعوى بلفظ اوضح او بانه تعليل لعلية تفاوت المقامات لاختلاف مقتضى الحال
لا لتفاوت المقامات **قوله** وفي المقام كونه محلا له قبل تخصيص ذلك الامر
الداعي باطلاق المقام عليه دون المحل اما باعتبار ان المقامات [illegible]
فذلك الامر الداعي مقام التأكيد اي محل وجوده او على سببية حسن التأكيد
في مقام التردد مثلا باستقامته واستنادا من قيام العود بمعنى استقامته
واقتضائه او لانه كان من عادتهم القيام في مناشد الاشعار وانشائها
فاطلق المقام على الامر الداعي لانهم يلاحظونه في محاوراتهم كذا قيل وفي
دعوى التخصيص نظر اذ يقال لم يصادف هذا الكلام محله **قوله**
وفي هذا الكلام الخ الظاهر انه اشارة الى ما بعد التعريف من قوله وهو
مختلف الخ اما الضبط فظاهر واما التحقيق فكانه لما حصل من تفصيل الشيء
المقتضى بقوله فمقام كل من التنكير الخ وليانس من ان مقتضى الحال هو
الاعتبار المناسب واما في الشرح فقد جعل الاشارة الى ما فيه مما ذكر
من قوله فمقام كل من التنكير الخ وحمل عبارة المختصر على ذلك بعيد **قوله**
اي خلاف كل منها ظاهر العبارة مشعر بان الضمير في خلافه راجع الى كل
المذكور سابقا وهو مستبعد في كون مقام التنكير مباينا لخلاف مقام التعريف
مثلا وبيانه ظاهر فالصواب ان يقال اي خلاف نفسه الا انه تسامح في العبارة
تعبيرا عن خلاف نفسه بخلاف كل منها اشارة الى ان الضمير راجع الى كل واحد
من هذه الاربعة على سبيل البدل وملاحظة الخصوصية وانما عمد على ظهور
المراد **قوله** بحسب مؤكد الخ التقييد بالمؤكد وباداتها القصر مشترك
بين الحكم والتردد وبالمانع مردد بين المسند والمتعلق وبشرط مختص
بالمسند والمفعول مشترك من الثلاثة الاخيرة وعلى هذا الاربعة رجوع
الضمير بحسب الى مجموع ما ذكر من الامور الخمسة بتأويل ما ذكر

ولهذا ساوى [illegible] رسم [illegible]

التعلق

[illegible] المذكور [illegible]